

المقارنة بين عادات الإمام البخاري والترمذي في جامعيهما

A comparison of Imam Bukhari and Imam Termizi from perspective of their Trends in compilation of Jamie (books)

Dr Abdullah Molvi Abdul Ghafoor
Assistant Professor Department of Sunnah and its Sciences
Islamic University of Minnesota USA
Email:Shiranicom2@gmail.com

Dr Obaid ur Rahman
Lecturer Dawah Academy International Islamic University Islamabad
Email:Obaidurrahman786@yahoo.com

ABSTRACT:

The research "The Comparison between the Habits of al-bukhārī and al-tarmiḍī in their jāmi' al-tirmiḍī and ṣaḥīḥ al-bukhārī" was based on a number of issues, the most important of which is the biography of Imam al-bukhārī and the motive for Imam al-bukhārī to compile his book, his position and the scholars' praise for him. The research also dealt with the Biography of Imam al-tarmiḍī and his scholarly status, in order to compare the habits of each of the two imams, in which the research showed the points of agreement and differences between the two imams in terms of chapterisation and the arrangement of chapters. Judgment on the hadith and its narrators, the research also dealt with the comparison between the habits of the two imams in terms of the method of authorship and hadith workmanship, and in terms of deriving the benefits of jurisprudence and other hadith and to other things that the research dealt with.

KEY WORDS: jāmi' al-tirmiḍī, ṣaḥīḥ al-bukhārī, comparison of method, hadith.

ملخص:

فإن شأو علم الحديث بين العلوم عالٍ لا يخفى على كل مطلع، وإن منزلة الإمامين الكبيرين البخاري والترمذي لغاية في السمو، وإني بعد طول نظر قد تراءى لي أن أجمع بحثًا أوازن فيه بين عادات كل من هذين الجبلين الشامخين، ومن ثم كان عنوان بحثي: "المقارنة بين عادات البخاري والترمذي في جامعيهما"، والله أسأل أن يكون صالحًا خالصًا.

أولاً: التعريف بالإمامين البخاري والترمذي وجامعيهما

الأول: التعريف بالإمام البخاري وصحيحه

الإمام البخاري، هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي، أبو عبد الله، ولد ببخارى يوم الجمعة سنة ١٩٤هـ، من أبوين مسلمين وكان أجداده فُرْسًا على دين المجوس، وأول من أسلم من أجداده هو المغيرة بن بردزبة.

أما والد الإمام البخاري (إسماعيل) فقد كان عالماً محدثاً، والتقى كبار العلماء كمالك بن أنس وصافح عبد الله بن المبارك، ولكن أدركته المنية والبخاري ما زال طفلاً، فأحسنت أمه تربيته ورعايته، فكان ثمرة جهدها الإمام البخاري(١).

استقبل البخاري حياته وسط أسرة متدينة في بخارى، وبدأ بحفظ القرآن، وما إن بلغ سن السادسة عشرة من عمره حتى حفظ كتب ابن المبارك ووكيع، ولما بلغ ثماني عشرة سنة، صنف كتاب التاريخ، وذلك في أول رحلة علمية قام بها وهي إلى الحرمين الشريفين(٢).

ثم سمع من علماء الحرمين، ثم رحل في عواصم العالم الإسلامي حتى صار محدثاً فقهياً، وفي هذه الرحلات العلمية يحدثنا البخاري فيقول: «دخلت إلى الشام ومصر والجزيرة مرتين، وإلى البصرة أربع مرات، وأقمت في الحجاز ستة أعوام، ولا أحصي كم مرة دخلت إلى الكوفة وبغداد مع المحدثين»(٣).

وقد ألف البخاري كثير من الكتب لكن أعظمها هو صحيح البخاري:

اسم الصحيح والباعث على تصنيفه:

عنون البخاري كتابه باسم: «الجامع المسند الصحيح المختصر في أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه»، وكان الباعث على تصنيفه انتشار الفرق الدينية في هذا العصر، وكثرة الخلط بين الحديث الصحيح والدخيل، فأراد البخاري رحمه الله أن يفرد الحديث الصحيح بالتأليف مرتباً على الأبواب تيسيراً على القارئ والناظر في كتابه(٤).

وقد استوحى فكرة جمع الصحيح من شيخه إسحاق بن راهويه، حيث قال: لو جمعتم مختصراً لصحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول البخاري لما سمع كلام شيخه: فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع الجامع الصحيح(٥).

مكانة الجامع الصحيح:

اتفق العلماء على أن أصح الكتب المصنفة في السنة هما صحيحا البخاري ومسلم. ولكن يمتاز البخاري أنه أصحهما صحيحاً من حيث إتقان الرواة واتصال السند، وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة؛ لما يحتويه من استنباطات فقهية ونكت حكمية، وينفرد مسلم بأمر فنية جعلته أسهل تناولاً وأيسر في معرفة موقع الحديث، وجمع طرقه المختلفة في مظنة وجودها، وكانت طريقة الترمذي مثل طريقة مسلم، فكتاب سنن الترمذي أيسر وأسهل تناولاً كذلك من صحيح البخاري(٦).

ثناء العلماء على البخاري وصحيحه:

لن أستفيض في ذكر ثناء العلماء على الإمام البخاري؛ نظرًا لشهرة ذلك وكثرة ثناء العلماء عليه، وأيضًا لئلا أشغل البحث وأفرغه عن مضمونه، فأقول والله الموفق:

لما كان البخاري وصحيحه بهذه الرتبة العلية، فقد أثنى الأئمة على البخاري وكتابه ثناء عظيمًا. قال الإمام أبو عبد الرحمن النسائي: «ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب محمد بن إسماعيل» (٧). وقال الحاكم أبو أحمد: «رحم الله محمد بن إسماعيل الإمام، فإنه الذي ألف الأصول وبين للناس، وكُل من عمل من بعده فإنما أخذه من كتابه كمسلم» (٨).

وفاة الإمام البخاري:

توفي البخاري رحمه الله في خرتنك وهي من قرى سمرقند تبعد فرسخين عنها، في يوم الجمعة ليلة السبت ليلة الفطر سنة ٢٥٦هـ (٩).

الثاني: التعريف بالإمام الترمذي وسننه

هو الإمام أبو عيسى محمد بن إسماعيل بن سورة بن موسى الترمذي، نسبة إلى ترمذ: مدينة قديمة مشهورة على طريق نهر بلخ الذي يقال له جيحون (١٠).

ولد الإمام الترمذي سنة ٢٠٩هـ، وبدأ بطلب العلم في سن مبكرة، وارتحل فسمع بخراسان والعراق والخرمين، ولم يرحل إلى مصر والشام (١١).

وبلغ مبلغًا عظيمًا من العلم وصنف كتبًا كثيرة منها كتاب السنن وكتاب العلل الكبير وكتاب الشمائل، وكتاب الزهد، وغير ذلك.

ثناء العلماء على الإمام الترمذي وكتابه السنن:

قال الترمذي: قال لي محمد بن إسماعيل: ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بي (١٢).

وقال الحاكم: «سمعت عمر بن علك يقول: مات البخاري، فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ، والورع والزهد، بكى حتى عمي، وبقي ضرييرًا سنتين» (١٣).

وقال المزي: «أحد الأئمة الحفاظ المبرزين، ومن نفع الله به المسلمين» (١٤).

وقال ابن كثير: «محمد بن عيسى بن سورة بن شداد بن عيسى السلمي الترمذي الضريير، يقال إنه ولد أكمه، وهو أحد أئمة هذا الشأن في زمانه، وله المصنفات المشهورة، منها الجامع، والشمائل، وأسماء الصحابة وغير ذلك. وكتاب الجامع أحد الكتب الستة التي يرجع إليها العلماء في سائر الآفاق» (١٥).

منزلة كتاب الجامع (سنن الترمذي):

كتاب السنن للترمذي من الأصول الخمسة (١٦) التي هي عمدة علماء الحديث في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وكتاب سنن الترمذي يتميز عن سائر الأصول الخمسة بما فيه من كلام عن الجرح والتعديل للرواة، ويذكر مذاهب العلماء في فقه الحديث. وقد سمع سنن الترمذي ورواها غير واحد من أكابر

تلامذة الترمذي، منهم الإمام أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل التاجر المروزي المحبوبي، وقد روى عن الترمذي أيضاً الهيثم بن كليب الشاشي، وأبو علي محمد بن محمد بن يحيى القراب، وهؤلاء هم أشهر رواة سنن الترمذي (١٧).

وفاة الإمام الترمذي:

توفي الإمام الترمذي رحمه الله ليلة الاثنين في ترمذ في الثالث عشر من رجب سنة ٢٧٩هـ (١٨).

ثانياً: المقارنة بين عادات البخاري والترمذي في جامعيهما

الأول: المقارنة بين عادات البخاري والترمذي من حيث التبويب

للمقارنة بين عادات الإمام البخاري وعادات الإمام الترمذي في التبويب للكتب والأبواب، يظهر أن بين الإمامين أوجه اختلاف، وأوجه اتفاق، ولا بد من ذكر هذه الأوجه للوقوف على جلية عادات الإمامين في التبويب.

أولاً: أوجه الاتفاق بين الإمامين من حيث التبويب:

أوجه الاتفاق بين الإمامين تتجلى في النقاط التالية:

١- كلا الإمامين رتب كتابه على الأبواب الفقهية، من الطهارة والصلاة والزكاة، وهي طريقة حسنة تُسهّل البحث في الكتاب على الناظر، ويستفيد منها الفقيه والمحدث وغيرهما (١٩).

لكن البخاري قد فاق الترمذي في هذا الجانب، فقد بلغ البخاري النهاية في الدقة؛ حيث كان يراعي إيراد كل كتاب من كتب جامعه الصحيح مناسباً بالكتاب الذي قبله، وكذلك يراعي غالباً مناسبة كل باب بالباب السابق له، يوضح ذلك أن البخاري بدأ كتابه بقوله: «كيف كان بدء الوحي» (٢٠)، ولم يقل: كتاب بدء الوحي؛ لأن كل باب يأتي بعده ينقسم منه، فهو أم الأبواب، فلا يكون قسيماً لها. وقدم بدء الوحي على سائر الكتب؛ لأنه منبع الخيرات، وبه قامت الشرائع، وجاءت الرسائل، ومنه عرف الإيمان والعلوم، وكان أوله إلى النبي صلى الله عليه وسلم بما يقتضي الإيمان من القراءة والربوبية، وخلق الإنسان؛ فذكر بعد كتاب الإيمان. وكان الإيمان أشرف العلوم، فعقبه بكتاب العلم. وبعد العلم يكون العمل، وأفضل الأعمال الصلاة، ولا يتوصل لها إلا بالطهارة، فذكر أنواعها وأجناسها، ثم ذكر كتاب الصلاة وهكذا في جميع الكتب والأبواب حتى آخر الكتاب (٢١).

٢- كلا الإمامين أحياناً -قليلة وليست بالنادرة- يذكران الباب بغير تسمية فيقولان مثلاً باب، ولا يذكران اسم الباب، فيقول البخاري: باب (٢٢). والترمذي: يقول: باب منه (٢٣)، وأحياناً يقول باب. وقد أخذ بعض أهل العلم عليهما هذا الصنيع، واعتبروه من العيوب؛ لأن كثيراً من كتب السنة لا تفعل هذه الطريقة، بل تكون تسمية كل باب باسمه.

ودافع بعض العلماء عن صنيع البخاري والترمذي في ذلك وقالوا: ربما فعلا ذلك، لبعض العلل، منها: أن يكون مضمون الباب متصلاً بالباب السابق، مكماً له فيفصل لفائدة زائدة في مضمونه، فيكون بمنزلة الفصل من الباب السابق، ومثال ذلك قول الترمذي: «باب ما جاء في حج الصبي» (٢٤)، ثم ذكر حديث المرأة الخنعمية: «ألهذا حج؟ قال صلى الله عليه وسلم: نعم ولك أجر» (٢٥). ثم عقد بعد ذلك باباً فقال: «باب» (٢٦)، وذكر فيه حديث جابر رضي الله عنه، وفيه: «... فكنا نلبي عن النساء، ونرمي عن الصبيان» (٢٧)، والحديث مدرج تحت الباب السابق؛ لما فيه من حكم حج الصبي، لكنه اشتمل زيادة التلبية عن النساء، ففصله الترمذي بباب خاص.

وأما إن عنون الترمذي ب (باب منه) فهذه الصيغة يستعملها الترمذي إذا كان مضمون الباب مكماً لما ترجم به في الباب السابق، أو متعلقاً به، فيكون الباب الثاني بمنزلة الفصل من الباب الأول، ولذلك يقول الترمذي أحياناً: «باب منه أيضاً»، أو «باب منه آخر»، ومثال ذلك قول الترمذي في أول الصلاة: «باب ما جاء في مواقيت الصلاة»، وذكر فيه حديث جبريل عليه السلام في تعليمه للنبي صلى الله عليه وسلم مواقيت الصلاة، ثم قال: «باب منه»، وذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إن للصلاة أولاً وآخرًا...» الحديث. وحديث بريدة رضي الله عنه في قصة الرجل الذي سأله عن مواقيت الصلاة، وفيه: «ثم أمره فأخر المغرب إلى قبيل أن يغيب الشفق، ثم أمره بالعشاء فأقام حين ذهب ثلث الليل، ثم قال: أين السائل عن مواقيت الصلاة؟، فقال الرجل: أنا، فقال: مواقيت الصلاة كما بين هذين» (٢٨).

فالترمذي رحمه الله، ذكر حديث جبريل أولاً؛ لأنه الأصل في التشريع، ثم ذكر ما ورد في بيانه، فهذا الباب كالفصل من الباب المتقدم.

٣- البخاري والترمذي يذكران أحياناً التراجم الاقتباسية والحرفية، فبعض الأبواب تكون آية قرآنية أو حديث أو جزء من حديث بنصه، فيقول البخاري مثلاً: باب {قل: ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً} [الإسراء: ٥٦] (٢٩). ويقول الترمذي: باب قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا (٣٠).

إلا أن البخاري يكثر من ذلك أكثر من الترمذي رحمهما الله.

ثانياً: أوجه الاختلاف بين الإمامين من حيث التبويب:

تظهر أوجه الاختلاف بين الإمامين في النقاط التالية:

١- طريقة التبويب في تسمية الكتب مختلفة بين الإمامين، فالإمام البخاري رحمه الله يترجم للكتب الفقهية باسم كتاب كذا، فيقول مثلاً: كتاب الصلاة (٣١)، ثم يذكر تحته عدة أبواب تندرج تحت هذا الكتاب الكبير، وأما الإمام الترمذي فيسمي الكتب باسم أبواب كذا، فيقول مثلاً: أبواب

الصلاة(٣٢)، أبواب الصيام، أبواب الحج، وهكذا، وبهذا تختلف طريقة تسمية الكتب بين الإمامين على ذلك النحو المذكور.

٢- طريقة تبويب البخاري في المسائل الخلافية تختلف عن طريق تبويب الترمذي؛ لاختلافهما في منهج تأليف الكتاب، فالبخاري في المسائل الخلافية يبويب بما يترجح لديه فيقول مثلاً: باب الإبراد بالظهر في شدة الحر(٣٣)، فالبخاري يعلم اختلاف العلماء في مسألة الإبراد، فيذكر في الباب ما يترجح لديه من جواز الإبراد، وأما الترمذي، فلا يذكر ما يترجح لديه فقط، وإنما يبويب بما عمل به بعض الفقهاء حتى ولو خالف مذهبه؛ وذلك لأن منهجه في الكتاب ذكر ما عليه العمل عند طائفة من الفقهاء، فيذكر الترمذي مثلاً: ما جاء في سجدي السهو قبل السلام، ثم يذكر في الباب الذي بعده: ما جاء في سجدي السهو بعد السلام(٣٤)؛ لأنه علم اختلاف العلماء هل سجدي السهو قبل السلام أم بعد السلام، فهو لا يذكر ما يترجح لديه فقط، وإنما يبويب بما عمل به طائفة من العلماء، وإن خالف رأيه.

٣- البخاري يكثر من التراجم الخفية، والتبويب الذي يحتاج إلى شحذ الذهن والفكر للمطابقة بين الباب وبين الحديث المذكور في الباب، وأما الترمذي فلا يكثر من التراجم والتبويب الخفي، وهذه من أهم ميزات البخاري، كما قيل: فقه البخاري في تراجمه(٣٥)، ومن أمثلة ذلك قول البخاري: باب الحج والنذور عن الميت، والرجل يحج عن المرأة(٣٦)، ثم ذكر بعد الباب حديث مفاده أن امرأة استأذنت أن تحج عن أمها فأذن لها النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، فيقال ليس في الحديث أن الرجل يحج عن المرأة، ولكن كأن البخاري يقول لنا هنا: إذا جاز للمرأة أن تحج عن المرأة، كما دل عليه حديث الباب؛ فإنه من باب أولى يجوز للرجل الحج عن المرأة(٣٧).

الثاني: المقارنة بين عادات البخاري والترمذي من حيث الحكم على الحديث ورجاله

البخاري والترمذي في الحديث ورجاله من حيث القبول والإخراج للرجال، قد اتفقا على بعض الشروط في الرجال، وهي: الإسلام والعقل والصدق وعدم التدليس والعدالة، وأن يكون الراوي معروفاً بالطلب للحديث.

وكذلك من الشروط التي اتفق عليها البخاري والترمذي أن يكون الراوي متيقظاً سليم الذهن عن الشوائب والغفلة، وأن يكون قليل الغلط والوهم؛ وذلك لأن من كثر غلظه وكان الوهم غالباً عليه رُد حديثه، وسقط الاحتجاج به، وأن يكون حسن السمات موصوفاً بالوقار، غير مشهور بالمجون؛ إذ ارتكاب هذا يفضي إلى السفه الذي ينزه عنه رجال البخاري والترمذي، بل وباقي أصحاب الأصول.

فهذه جوامع الأوصاف، ولها توابع ولواحق لا يمكن الإحاطة بها إلا بعد الممارسة والمطالعة للكتب المصنفة.

وهذه الشروط هي صفات من تُقبل روايته، وهي شروط في نفس الوقت ينبغي للعالم وطالب العلم أن يتصف بها.

وللوقوف على جوانب من الفوارق بين صحيح البخاري وسنن الترمذي في الرجال، لا بد من معرفة طبقات رجال الإسناد ومدى اعتماد البخاري والترمذي لكل طبقة من طبقات الرجال، وقد قسم العلماء رجال الإسناد إلى خمس طبقات، وهم:

الطبقة الأولى: وهي في غاية الإتقان والحفظ، مع طول الملازمة للشيخ، وهذا غاية البخاري وشرطه رحمه الله.

الطبقة الثانية: نزلت عن الأولى قليلاً في الحفظ والإتقان والملازمة؛ أي إنها دون الأولى في الحفظ وأيضاً في الملازمة للشيخ، لكنها في العدالة كالأولى، وهذه الطبقة لا يخرج لها البخاري إلا قليلاً ولا يعتمد عليها، وأما الترمذي فيخرج لها ويعتمد عليها، وهذه من نقاط تفوق صحيح البخاري على غيره من الكتب المصنفة.

الطبقة الثالثة: هم كالطبقة الأولى في الملازمة للشيخ لكن في الحفظ والإتقان أقل، فهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فهم بين القبول والرد، ولم يخرج لها البخاري قط، وأخرج لها الترمذي كثيراً.

وهذه الطبقة الثالثة ربما يرى البخاري أن أهل هذه الطبقة ثقات لكن لم يبلغوا في الإتقان مبلغ شرط البخاري، ولذلك لم يخرج لهم مع توثيقه لهم، وأما الترمذي فأخرج لهم، وربما احتج بإخراجه لهم بما قاله البخاري من توثيقهم، ومن أمثلة ذلك: عبد الله بن محمد بن عقيل، فقد أخرج له الترمذي في سننه، ولم يخرج له البخاري، واحتج الترمذي على إخراجه له بأن البخاري وثقه، قال الترمذي: «وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. وسمعت محمد بن إسماعيل، يقول: كان أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي، يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل، قال محمد: وهو مقارب الحديث» (٣٨).

الطبقة الرابعة: وهي طبقة نزلت في الحفظ والإتقان والملازمة للشيخ، ولم يسلموا من غوائل الجرح والتعديل، وزادوا على الثالثة بقلة الملازمة للشيخ، وهذه الطبقة لم يخرج لها البخاري قط، وأخرج لها الترمذي (٣٩).

الطبقة الخامسة: طبقة الضعفاء والمجهولين، لا يخرج لهم البخاري إطلاقاً، ويخرج لهم الترمذي، لكن يبين حالهم، ويبين ما وقع من الوهم في روايتهم، وقل أن يسكت، وتميز كتابه بذلك، فكأنه كتاب علل مع التنسيق والترتيب الفقهي، وللترمذي في تلك الفنون ما لم يشاركه أحد غيره (٤٠).

وبهذا يتبين أن شرط البخاري في الرجال يفوق شرط الترمذي من حيث العدالة والضبط، ولذلك كانت أحاديث البخاري أصح من أحاديث الترمذي، وأقوى إسنادًا وأضبط متناً، وهذه من الميزات التي تميز بها البخاري عن الترمذي.

لكن ذُكر الترمذي للأحاديث الضعيفة كان لحكم عظمة، وغايات جليلة ذكرها العلماء، ومن تلك الغايات.

- أن يصدر الباب بحديث صحيح أصل في الباب، ثم يروي بعد ذلك حديثاً دونه في الصحة، وقد يكون ضعيفاً، وفائدة ذلك أن يقوي الصحيح، وذلك بتعدد طرقه، ويرتقي بالضعيف إلى الحسن لغيره. - وأحياناً يُصدّر الباب بحديث قد تُكلم فيه، ثم يردفه بحديث أو أكثر من رتبة الصحيح، ومقصده من ذلك أن يبين علة هذا الحديث المتكلم فيه، وقد تكون هذه الأحاديث الصحيحة التي بعده شاهدة لصحة معنى الحديث الأول.

- وأحياناً يُصدّر الباب بحديث ضعيف، ثم يتبعه بحديث ضعيف مثله، ومقصده من ذلك أن يرتقي هذا الحديث الضعيف إلى مرتبة الحسن لغيره، وبهذا يتميز الترمذي عن البخاري وغيره من المصنفين في أن الترمذي أصل في الحديث الحسن، فهو أكثر الأئمة ذكراً للحديث الحسن، وهذا من أعظم محاسن الترمذي وكتابه الجامع، ولو لم يكن للترمذي إلا هذه الحسن العظيمة، لكانت كافية في جعله من أعظم الأئمة في علم الحديث (٤١).

ولما كانت هذه النقطة محل خلاف بين الإمامين الجليلين البخاري وتلميذه الترمذي، إلا أنها تعد نقطة اتفاق من وجه آخر، وهو فُدرتهما العبقريّة على الابتكار والاجتهاد وعدم التقليد، ففُدرته البخاري والترمذي عظيمة هائلة، وقد بلغا من الاجتهاد أعلى الدرجات فرحمهما الله ورضي عنهما. وقد اتفق البخاري والترمذي في بعض شروط الإسناد، فمن ذلك:

١- قبول الخبر الذي لم يروه إلا راو واحد في أي طبقة من طبقات الإسناد، وهو ما يسميه العلماء (الحديث الغريب)، ومن أمثلة الغريب عند البخاري، حديث علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه» (٤٢). فلم يروه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلا علقمة بن وقاص فقط، فهو حديث غريب، ومع ذلك فقد أخرجه البخاري (٤٣).

ومن أمثلة الغريب عند الترمذي ما أخرجه عن الشعبي، عن عروة بن مضر بن أوس بن حارثة بن لام الطائي، قال: «أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة حين خرج إلى الصلاة، فقلت: يا رسول الله، إني جئت من جبلي طيبٍ أكلت راحلتي، وأتعبت نفسي، والله ما تركت من جبل إلا وقفت عليه،

فهل لي من حجج؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من شهد صلاتنا هذه، ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً، أو نهاراً، فقد أتم حجه، وقضى تفته» (٤٤). لم يروه عن عروة بن المضرس رضي الله عنه إلا الشعي، فهو حديث غريب، ومع ذلك فقد أخرجه الترمذي (٤٥). وهذا يبين أن الحديث الغريب - عند الإمامين البخاري والترمذي - حديث صحيح، فالغرابة لا تقدر في الصحة عندهما، وكذا عند سائر علماء الحديث.

٢- البخاري والترمذي لم يحتجا بالحديث المرسل (٤٦)، فهو عندهما من قسم الضعيف، ولكن البخاري لم يخرج في كتابه الصحيح، وأما الترمذي، فأخرجه وبين ضعفه، فمن أمثلة ذلك عند الترمذي: حديث الحسن قال: سمعت أنس بن مالك، قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة: رجل أم قومًا وهم له كارهون، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، ورجل سمع حي على الفلاح ثم لم يجب» (٤٧). فقد ضعفه الترمذي، وأعله بالإرسال بعد إخراج له فقال: «حديث أنس لا يصح؛ لأنه قد روي هذا الحديث عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل» (٤٨).

الثالث: المقارنة بين عادات البخاري والترمذي من حيث طريقة تأليف الكتاب والصنعة الحديثية

إن أوجه الاختلاف بين عادات البخاري والترمذي في طريقة التأليف والصنعة الحديثية كثيرة، ومن أهم تلك الأوجه:

١- أن البخاري من عاداته أن يكرر الحديث الواحد في عدة أبواب وله طرق في تكراره للحديث، فمن تلك الطرق أن يكرر المتن فقط، ولا يكرر الإسناد، وهذا هو الأكثر في تكرار البخاري للحديث، ومن طرق البخاري أيضًا أن يكرر المتن والإسناد، ومن أمثلة الأحاديث المتكررة بإسناد واحد ومتن واحد عند البخاري: حديث ابن مغفل في جراب الشحم (٤٩).

وأما الترمذي فليس من عاداته تكرار الحديث، بل من عاداته أن يشير بعد ذكره للحديث بوجود أحاديث في الباب عن صحابة آخرين بنفس معنى الحديث الذي ذكره، وقد فعل ذلك الترمذي في حديث ابن عباس مرفوعاً: «لا تصوموا قبل رمضان، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن حالت دونه غياية، فأكملوا ثلاثين يوماً» (٥٠)، فلم يكرره الترمذي، وإنما أشار إلى أن هذا الحديث روي عن غير واحد من الصحابة فقال: «وفي الباب عن أبي هريرة، وأبي بكرة، وابن عمر. حديث ابن عباس حديث حسن صحيح، وقد روي عنه من غير وجه» (٥١).

وعلة اختلاف عادات البخاري عن عادات الترمذي في التكرار اختلاف المنهج بينهما، فمن علل التكرار عند البخاري بيان طرق الحديث، وذلك حيث اشتمل الحديث على معان، وله طرق، فيورد البخاري في كل باب من طريق غير الطريق الأول (٥٢).

وأما علة إشارة الترمذي إلى أن هذا الحديث مروى عن صحابة آخرين، أو أوجه أخرى عن نفس الصحابي، بيان أن الحديث عليه العمل، وتقوية الحديث بهذه المتابعات والشواهد (٥٣).

٢- من عادات البخاري في صحيحه تقطيعه للحديث، وذلك إذا كان الحديث مشتتاً على جُمْل مُتعددة لا تتعلق إحداها بالأخرى، فالبخاري يُقَطِّع الحديث، ويخرج كل جملة في باب مستقل فَرَاً من التطويل، وأحياناً يذكر الحديث كله ولا يقطعه، وقد صنف محمد بن طاهر المقدسي كتاباً سماه (جواب المتعنت) ردَّ فيه على من اعترض على المصنف بأنه يكرر الحديث، ويختصره ويقطعه، وأجاد في ذلك (٥٤).

وأما الترمذي، فليس من عاداته تقطيع الحديث، بل هذا نادر جداً في كتابه، ومع كون الترمذي تلميذ البخاري إلا أن طريقته في سوق أحاديث كتابه فيها شبه من طريقة مُسلم، ذلك من جهة جمع طرق الحديث الواحد وتعدد الشيوخ بسياق واحد من غير فصل، مع التنبيه على اختلاف الرواة واتفاقهم (٥٥).

٣- طريقة ذكر البخاري للمتابعات أشكل من طريقة ذكر الترمذي للمتابعات، ووجه ذلك أن البخاري لا يذكر المتابع عليه غالباً، فلا يعرف ذلك إلا من عرف طبقات الرواة ومشاركتهم في لقاء الشيوخ (٥٦).

٤- من عادات البخاري في صحيحه أنه يعقد الترجمة، ثم يذكر فيها الآية أولاً، ثم يذكر فيها حديثاً مرفوعاً متصلاً ثانياً، ثم يذكر فيها أثرًا عن صحابي أو فتوى تابعي، وهذا يفعله كثيراً، وهذا لازم للمجتهد، ولكن مع ذلك لا يتعرض لطريق الاستدلال والاستنباط، بل يترك ذلك لتدبر أهل العلم بعده.

أما عادة الترمذي أنه يذكر المتابعات ويشير إليها بوضوح فيقول أحياناً: وفي الباب، يشير إلى متابعات وأحاديث آخر بنفس معنى الحديث الذي ساقه، ويقول أحياناً: وفي الباب، ثم يذكر نفس الصحابي، ويريد بذلك أن يشير إلى طرق آخر لحديث نفس الصحابي، وقد تعددت الأسباب التي يذكر من أجلها الترمذي تلك المتابعات، فمن ذلك، ذكر اختلاف الرواة في الأسانيد، ومن ذلك أيضاً ذكر اختلاف الرواة في ألفاظ الحديث، مثاله: حديث ابن عمر: «صلاة الجماعة تفضل عن صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»، وبقية الصحابة: «خمس وعشرين»، فأشار الترمذي إلى ذلك فقال: «وعامة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما قالوا: خمس وعشرين، إلا ابن عمر فإنه قال: بسبع وعشرين» (٥٧).

٥- من عادات البخاري الترجيح بين روايات الحديث، فيذكر رواية أحد الرواة، ثم يذكر ما يخالفها، ويصحح أحد الروايتين على الأخرى، ومن أمثلة ذلك حديث أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «قال: سليمان بن داود لأطوفن الليلة على سبعين امرأة، تحمل كل امرأة فارساً يجاهد في

سبيل الله، فقال له صاحبه: إن شاء الله، فلم يقل، ولم تحمل شيئاً إلا واحداً، ساقطاً أحد شقيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لو قالها لجاهدوا في سبيل الله» (٥٨).

عقّب البخاري على هذه الرواية فقال: «قال شعيب وابن أبي الزناد: "تسعين"، وهو أصح» (٥٩).
وأما الترمذي فيصحح أيضاً الروايات، وغالب تصحيحه في بيان علل الإسناد، فمثال ذلك حديث جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الطفل لا يصلى عليه، ولا يرث، ولا يورث حتى يستهل» (٦٠).

عقّب الترمذي على هذا الحديث، فقال: «وروى محمد بن إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر موقوفاً، وكأن هذا أصح من الحديث المرفوع» (٦١).

وهكذا نجد غالب تصحيح الترمذي في بيان علل الإسناد، وأما غالب تصحيح البخاري فيكون في بيان علل المتن، وهذا يعد من أوجه الاختلاف بين عادات البخاري والترمذي.

الرابع: المقارنة بين عادات البخاري والترمذي في الاستنباطات والفوائد الفقهية من الحديث

تختلف طريقة العرض والاستنباط، واستخراج الفوائد الفقهية من الحديث بين الإمامين العظيمين، والاختلاف يرجع إلى أن كل إمام منهما سلك طريقاً ومنهجاً في استخراج الفوائد الفقهية من الحديث، ويظهر ذلك بالمقارنة بين منهج الإمامين:

أولاً: منهج البخاري في استخراج الفوائد الفقهية من الحديث:

١- أولى خطوات البخاري في ذلك المنحى تظهر في التبويب الموافق للحديث والمبين بعض الجوانب الفقهية في الحديث، والبخاري لا يكتفي بمجرد التبويب، ولكن يبرز الجوانب الفقهية في مراحل أخرى بعد مرحلة التبويب وذكر الحديث المرفوع.

٢- والمرحلة الثانية أن يذكر بعض الأحاديث الموقوفة والمعلقة، يفعل ذلك حيث كان دليل الباب أو الحديث المرفوع يطرأ عليه احتمال، أو غير ظاهر الدلالة، فيأتي بأقوال الصحابة أو الأحاديث المعلقة كمرجح ومؤيد لما ذهب إليه.

ومثال ذلك في صحيح البخاري: باب قول الله تعالى: {الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج} [البقرة: ١٩٧]، ومحل الشاهد من أحاديث الباب، قال البخاري: «وكره عثمان رضي الله عنه أن يجرم من خراسان أو كرمان»، وجاء بقول عثمان عاضداً وشاهداً لكلام ابن عباس، وحديث الباب: «عن عائشة رضي الله عنها، قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أشهر الحج وليالي الحج، وحُرْمُ الحج» (٦٢)، فهو يدل بشكل خفي على كراهية الإحرام قبل أشهر الحج، وصرح بقول عثمان رضي الله عنه؛ لأن البخاري خالف جمهور الفقهاء في هذه المسألة فقوى مذهبه بقول عثمان رضي الله عنه (٦٣).

والبخاري يأتي بالحديث الموقوف مقتصرًا على محل الشاهد منه فقط، وبصبغة التعليق وغير مطابق لحكم الترجمة، فغالبًا ما يكون زائدًا عما دلت عليه أحاديث الباب المرفوع، إلا أنها مرتبطة معها من حيث أصل الموضوع، وكأن البخاري أراد أن يحيط بالأحكام الفقهية ما أمكن، مراعيًا منهجيته في كتابه بأنه كتاب حديث، وليس كتاب فقه، وهي محطة إبداع عند البخاري، ومن الأمثلة على ذلك في صحيح البخاري: باب جزاء الصيد ونحوه، ثم قال البخاري: ولم ير ابن عباس وأنس بالذبح بأسًا، وهو غير الصيد نحو الإبل والبقر والخيل، وأما حديث الباب المترجم له فمحل الشاهد منه هو: «قلت: يا رسول الله أصبت حمار وحش، وعندي منه فاضلة فقال للقوم: كلوا وهم محرمون» (٦٤)، أما الترجمة فمطابقة لهذا الحديث في الحكم، وأما قول ابن عباس وأنس المعلقين ففائدة فقهية أخرى يتضمنها حديث الباب، وذكرها البخاري لمناسبتها لهذه الترجمة (٦٥).

٣- استنباط الأحكام الفقهية عند فقدان المادة الأصلية للكتاب، فالبخاري لم يستطع أن يغض الطرف عن بعض المسائل الفقهية التي استجدت في عهد الصحابة، ولم يوجد فيها حديث مرفوع، وفي هذه الحالة يكتب بالحديث الموقوف كمصدر لبناء الترجمة عليها، وتحل محل الحديث المرفوع، وتأخذ ميزاتهما، فتكون الترجمة موافقة لحديث الباب الموقوف، ويجعل الحديث مسندًا.

٤- يذكر البخاري بعض ألفاظ الصحابة لتفسير ألفاظ القرآن والسنة، فقد وظف البخاري أقوال الصحابة في شرح بعض الألفاظ من القرآن والسنة، ومن أمثلة ذلك: باب قول الله تعالى: ﴿الحج أشهر معلومات﴾، وقال ابن عمر رضي الله عنه: «أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة» (٦٦)، والمسألة خلافية في تحديد أشهر الحج هل يدخل باقي شهر ذي الحجة أو العشر الأول فقط، كما اختاره البخاري من خلال نقله قول ابن عمر (٦٧).

٥- استخدام البخاري للحديث المقطوع: وهو ما جاء عن التابعين من أقوالهم وأفعالهم، وقد اشترك الحديث المقطوع مع الموقوف في بعض أغراض البخاري، وهو عرض قدر أكبر من الفروع الفقهية تحت التراجم، وبيان مذهبه فيها، فإذا لم يتحقق مراد البخاري في عرض الفروع الفقهية من خلال الأحاديث الموقوفة لجأ إلى أقوال التابعين، وهنا تستوى المادتان في طريقة عرضهما في حذف السند ومغايرته لحكم الترجمة، والغرض منهما واحد، وهو عرض بعض الفروع الفقهية تحت ترجمة الباب. ومن أمثلتها: باب ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأزر، قال البخاري: «وقال إبراهيم: لا بأس أن يبدل ثيابه»، وأما محل الشاهد من حديث الباب «عن ابن عباس انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل، وادهن ولبس إزاره ورداءه هو وأصحابه، فلم ينه عن شيء من الأردية والأزر تلبس إلا المزعفرة التي تردع على الجلد» (٦٨)، فقول إبراهيم له دلالة فقهية مغايرة لحديث الباب، وهي مسألة تبديل الثياب للمحرم، والبخاري هنا يعبر عن مذهبه الفقهي في قول إبراهيم.

والبخاري كان يستطيع أن يحدف مادة الحديث المقطوع ويأتي بالفائدة الفقهية مجردة عن أصحابها؛ لكونها تعبر عن مذهبه الفقهي واجتهاده، وهو مطلع على أدلة الأحكام، إلا أن منهجية البخاري بالتنصيص على أصحاب هذه الآراء فيه إشارة إلى أن المسألة خلافية، واختار هذا الرأي ونسبه إلى صاحبه لفوائد فقهية وعلمية، وهي التعريف بفقته ذلك التابعي، وهي أيضًا من باب الأمانة العلمية في نسبة الأقوال إلى أصحابها.

ثانيًا: منهج الترمذي في استخراج الفوائد الفقهية من الحديث:

لقد اتبع الإمام الترمذي منهجًا في عرض المادة الفقهية المستنبطة من الحديث وذلك من خلال مراحل مر بها في سننه:

- ١- أولى هذه المراحل هو التوبيع والترجمة التي تظهر الجانب الفقهي المتعلق بالحديث.
- ٢- إن كانت المسألة الفقهية المأخوذة من الحديث مجمع عليها بيّن إجماع أهل العلم في المسألة، ومثال ذلك قوله: «باب ما جاء في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود» (٦٩)، ثم أخرج حديث سعد بن أبي وقاص، ثم قال: «وهو الذي أجمع عليه أهل العلم واختاروه» (٧٠)، فهو يصرح بنقل الإجماع.
- ٣- إن لم يكن في المسألة إجماع، فإن الترمذي يتوسع بنقل مذاهب العلماء، فينقل عن عبد الله بن المبارك وسفيان الثوري وإسحاق بن راهويه وعبد الرحمن بن أبي ليلى ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل، ومن الأمثلة على ذلك قوله: «باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها»، ثم ساق حديث: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمه التكبير، وتحليلها التسليم» (٧١)، ثم قال: «والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومن بعدهم. وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق: إن تحريم الصلاة التكبير، ولا يكون الرجل داخلًا في الصلاة إلا بالتكبير» (٧٢).

والترمذي مثل شيخه البخاري تمامًا في ترجيحاته الفقهية يقوي ويرجح دائمًا مذهب أهل الحديث على مذهب أهل الرأي، وهو ما ظهر في هذا الباب حيث قال بعد ذكر تلك المذاهب: «سمعت أبا بكر محمد بن أبان، يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، يقول: لو افتتح الرجل الصلاة بسبعين اسمًا من أسماء الله تعالى ولم يكبر لم يجزه» (٧٣). وهو بذلك النقل يرد على أهل الرأي القائلين بجواز افتتاح الصلاة بغير التكبير وبأي اسم من أسماء الله تعالى، فعندهم لو افتتح الصلاة بلفظ آخر يشتمل على الثناء والتعظيم كالتهليل والتسييح أجزاءه (٧٤).

وهذا يبين لنا طريقة الإمام الترمذي وتقويته مذهب أهل الحديث، وذلك جلي من خلال المسائل الفقهية التي ذكرها في جامعها.

الخلاصة

- الحمد لله انتهاء كما أن الحمد كان لربنا ابتداء، له الحمد في الأولى والآخرة، وصلاة وسلاماً دائمين متلازمين على خير خلقه صلى الله عليه وسلم، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.
- وبعد، فقد خلصت من بحثي هذا بجملة من النتائج، من أهمها:
- أن الأصول الخمسة المعتمدة في سنة النبي صلى الله عليه وسلم (صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وسنن الترمذي، وسنن النسائي)، هي أجل كتب السنة، وأن أصحابها وأكثرها فائدة صحيح البخاري رحمه الله.
 - تميز كتاب سنن الترمذي بعدة ميزات، منها: ذكره آراء الفقهاء عقب كل حديث، وذكر بعض العلل والحكم على الرجال، وهذا ميزة عند الترمذي لا توجد في غيره من كتب السنة.
 - امتاز صحيح البخاري وجامع الترمذي بحسن التبويب والترجمة، ولكن البخاري تفوق في هذا الجانب، فجعل كل كتاب من كتب جامعه الصحيح مناسباً بالكتاب الذي قبله، وكذلك يراعي مناسبة كل باب بالباب السابق له.
 - أكثر الإمام البخاري من التراجم النصية والحرفية، وأما الإمام الترمذي فاستخدم التراجم النصية أحياناً، ولم يكثر منها مثل البخاري.
 - شرط البخاري في الرجال شرط قوي وشديد، فلا يخرج إلا لمن بلغ النهاية في الثقة والعدالة والضبط، وأما الترمذي فشرطه أقل من البخاري، فيخرج للطبقة المتوسطة في العدالة والضبط، كما يخرج في بعض الأحيان لجماعة من الضعفاء، ولذلك فصحيح البخاري أصح سنن الترمذي في أسانيد الأحاديث.
 - الإمام الترمذي يذكر بعض الأحاديث الضعيفة متعمداً؛ لما لها من الطري التي تجعل الحديث حسناً لغيره، وهذه من أعظم ميزات سنن الترمذي التي انفرد بها عن سائر كتب السنة.
 - من عادات البخاري في صحيحه تقطيعه للحديث، وذلك إذا كان الحديث مشتملاً على جمل متعددة لا تتعلق إحداها بالأخرى، وأما الترمذي فلا يقطع الحديث بل يجمع طرق الحديث الواحد في الباب.
 - من منهج البخاري والترمذي استنباط الأحكام الفقهية للحديث، وكلاهما يذكر كلام العلماء المتعلق بالأحكام الفقهية المتعلقة بحديث الباب، فصحيح البخاري وسنن الترمذي من أكبر مصادر الفقه التي لا يستغني عنها الفقيه في بحثه.

فهرس المصادر والمراجع

- (١) ينظر: وفيات الأعيان (١٨٨ / ٤)، طبقات الشافعية الكبرى (٣ / ٢).
- (٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٤ / ٢ - ٥).
- (٣) ينظر: هدي الساري (ص: ٦٦٣).
- (٤) ينظر: تدريب الراوي (٤ / ١).
- (٥) ينظر: تاريخ بغداد (٨ / ٢).
- (٦) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤ - ١٥)، النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١ / ٢٨١).
- (٧) ينظر: هدي الساري (ص: ٥١٤).
- (٨) ينظر: المصدر السابق (ص: ٥١٤).
- (٩) ينظر: تاريخ بغداد (٢ / ٣٤).
- (١٠) ينظر: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة (ص: ١١).
- (١١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣ / ٢٧١).
- (١٢) ينظر: تهذيب التهذيب (٩ / ٣٤٥).
- (١٣) ينظر: طبقات علماء الحديث (٢ / ٣٣٩).
- (١٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٦ / ٢٥٠).
- (١٥) البداية والنهاية (١١ / ٧٧).
- (١٦) الأصول الخمسة: هو أصول كتب السنة النبوية، وهي: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وسنن الترمذي، وسنن النسائي. وقد أُلحق بالأصول الخمسة: سنن ابن ماجه فصارت تسمى بالكتب الستة، وعلى هذا بني الحافظ المزري في تهذيب الكمال ومن تبعه. ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١ / ١٠٦)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١ / ٥٥).
- (١٧) ينظر: فضائل سنن الترمذي (ص: ٤٢).
- (١٨) ينظر: مفتاح السعادة ومصباح السيادة (٢ / ١٢٢).
- (١٩) البواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر (٢ / ٤٣٦).
- (٢٠) صحيح البخاري (١ / ٦).
- (٢١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١ / ٤٧٠).
- (٢٢) ينظر: صحيح البخاري (٤ / ١٠٢).
- (٢٣) ينظر: سنن الترمذي (١ / ٢٢٠).
- (٢٤) سنن الترمذي (٢ / ٢٥٦).
- (٢٥) سنن الترمذي (٢ / ٢٥٦).
- (٢٦) سنن الترمذي (٢ / ٢٥٨).
- (٢٧) سنن الترمذي (٢ / ٢٥٨).
- (٢٨) سنن الترمذي (١ / ٢٢١).
- (٢٩) صحيح البخاري (٦ / ٨٥).
- (٣٠) سنن الترمذي (٤ / ١٠٤).
- (٣١) ينظر: صحيح البخاري (١ / ٧٨).
- (٣٢) ينظر: سنن الترمذي (١ / ٢١٧).
- (٣٣) صحيح البخاري (١ / ١١٣).
- (٣٤) ينظر: سنن الترمذي (١ / ٥٠٧).
- (٣٥) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١ / ٨٧).
- (٣٦) صحيح البخاري (٣ / ١٨).
- (٣٧) ينظر: فتح الباري (٤ / ٦٥) حيث ذكر ابن حجر تأويلات كثيرة في التوفيق بين الترجمة وحديث الباب.
- (٣٨) سنن الترمذي (١ / ٥٤).

- (٣٩) ينظر: شروط الأئمة الخمسة للحازمي (ص: ٢٥).
- (٤٠) ينظر: تدريب الراوي (١/ ١٧٠).
- (٤١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٠)، النكت الوفية بما في شرح الألفية (١/ ٢٢٧).
- (٤٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، (١/ ٦)، (١)، ومسلم، كتاب الإمامة، باب قوله صلى الله عليه وسلم: إنما الأعمال بالنية، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، (٣/ ١٥١٥)، (١٩٠٧).
- (٤٣) ينظر: الديباج المذهب في مصطلح الحديث (ص: ٣٢).
- (٤٤) أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب من لم يدرك عرفه، (٣/ ٣٢١)، (١٩٥٠)، والترمذي، كتاب أبواب الحج، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، (٢/ ٢٣٠)، (٨٩١)، والنسائي، كتاب مناسك الحج، باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة، (٥/ ٢٦٤)، (٣٠٤٣)، وابن ماجه، كتاب أبواب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، (٤/ ٢١٩)، (٣٠١٦)، وصححه الترمذي، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٦/ ٢٤٢، ٢٤١).
- (٤٥) ينظر: شروط الأئمة الخمسة للحازمي (ص: ١١).
- (٤٦) الحديث المرسل: هو الحديث الذي يرويهِ التابعي عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو ليس بمُحجة عند أكثر علماء الحديث، وحجة عند أكثر الفقهاء. ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٢٥).
- (٤٧) أخرجه الترمذي، كتاب أبواب الطهارة، باب ما جاء فيمن أم قوما وهم له كارهون، (١/ ٤٦٤)، (٣٥٨).
- (٤٨) سنن الترمذي (١/ ٤٤٤).
- (٤٩) أخرجه البخاري، كتاب فرض الخمس، برقم (٣١٥٣)، وفي كتاب الذبائح والصيد، برقم (٥٥٠٨)، بنفس الإسناد والمتن، من حديث شعبة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن مغلغل رضي الله عنه، قال: «كنا محاصرين قصر خيبر، فرمى إنسان بجواب فيه شحم، فنزوت لأخذه، فالتفت، فإذا النبي صلى الله عليه وسلم، فاستحييت منه».
- (٥٠) أخرجه الترمذي (٢/ ٦٥)، في كتاب أبو الصوم، باب ما جاء أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار له، برقم: (٦٨٨).
- (٥١) سنن الترمذي (٢/ ٦٥).
- (٥٢) ينظر: هدي الساري (ص: ١٥).
- (٥٣) ينظر: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (ص: ١٢٠).
- (٥٤) ينظر: هدي الساري (ص: ١٥).
- (٥٥) ينظر: تدريب الراوي (١/ ١٠٤)، حجية السنة وتاريخها (ص: ١٦٨).
- (٥٦) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني (١/ ٨).
- (٥٧) سنن الترمذي (١/ ٢٩٢).
- (٥٨) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب، (٤/ ١٦٢)، (٣٤٢٤).
- (٥٩) صحيح البخاري (٤/ ١٦٢).
- (٦٠) أخرجه الترمذي، كتاب أبواب الجنائز، باب ما جاء في ترك الصلاة على الجنين حتى يستهل، (٢/ ٣٤٢)، (١٠٣٢).
- (٦١) سنن الترمذي (٢/ ٣٤٢).
- (٦٢) صحيح البخاري (٢/ ١٤١).
- (٦٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣/ ٤٢٠)، عمدة القاري للعيني (٩/ ١٩٢).
- (٦٤) صحيح البخاري (٣/ ١٢).
- (٦٥) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٢).
- (٦٦) صحيح البخاري (٢/ ١٤١).
- (٦٧) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣/ ٤٢٠).
- (٦٨) صحيح البخاري (٢/ ١٣٨).
- (٦٩) سنن الترمذي (١/ ٣٦٥).
- (٧٠) سنن الترمذي (١/ ٣٦٦).
- (٧١) سنن الترمذي (١/ ٣١٧).
- (٧٢) سنن الترمذي (١/ ٣١٨).
- (٧٣) سنن الترمذي (١/ ٣١٨).

